

501 شرح فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (المجلد الثالث) الشيخ

د ناصر العقل

ناصر العقل

[00:00:00](#)

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان نبينا محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى اله رضى الله عن صحابته والتابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين -

وبعد وصلنا الى صفحة مئتين وثمانين. موضوع اليوم في موضوع التكفير. وقد اشار فيه الشيخ رحمه الله الى بعض القواعد ارجو ان تنتبهوا لها لان سنرقمها. هي واضحة لا تحتاج الى كثير تعليق - [00:00:20](#)

لكن تحتاج الى ان نركمها ونبين وجه الاختلاف والتداخل بينها في اثناء القراءة. من القارئ؟ تفضل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين. قال شيخ - [00:00:38](#)

ابن تيمية رحمه الله تعالى فصل ولا يجوز تكفير المسلم بذن بذن فعله ولا بخطأ أخطأ فيه. كالمسائل التي تنازع فيها اهل القبلة. فان الله تعالى قال امن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون. كل امن بالله وملائكته وكتبه - [00:00:58](#)

به ورسله لا نفرق بين احد من رسله وقالوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير. وقد ثبت في الصحيح ان الله تعالى اجاب هذا الدعاء وغفر للمؤمنين خطأهم. نعم في مثل هذا المقام يحسن بل يجب التنبيه الى ان مثل هذا - [00:01:18](#)

الكلام المجمل تتذرع به المرجئة قديما وحديثا ويتذرع بها ايضا اصحاب التساهل والنفاق او التميع والافراط في الدين او التفريط اصحاب التفريط يتذرعون بالعبارات المجملة للسلف. قول الشيخ ولا يجوز تكفير المسلم بذن فعل - [00:01:38](#)

هذا قول الصحابة والتابعين وسلف الامة لكن يجب ان يفهم على وجهه هم لا يقصدون كل ذنب انما يقصدون المصطلح الغالب على مفهوم الذنب للمفهوم العام المفهوم العام للذنب يدخل فيه الشرك. يدخل فيه احوال الردة - [00:01:58](#)

يدخل فيه نواقض الدين. نواقض الاسلام كلها ذنوب. لكن المقصود بالذنب هو المفهوم الاصطلاحي على الغلب. اذا فجاء الذي يحدده السياق اذا جاء الكلام عن الذنب في مثل هذا السياق فيقصد به الكبيرة والبر - [00:02:22](#)

بدعة التي لا تخرج من الملة قد يقول قائل لماذا حصرنا المفهوم؟ حصرناه لدلالة ما بعده. لان الشيخ هنا عندما فصل فيما بعد كما ستقرأون ستسمعون. فصل في هذا المفهوم. اذا السلف حينما يقولون مثل هذا الكلام يقصدون الذنب بمعنى الكبير - [00:02:42](#)

يقصدون الذنب بمفهوم خاص لا بمفهومه العام الذي يدخل فيه الشرك والردة. نعم. والخوارج الذين امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم قاتلهم امير المؤمنين علي ابن ابي طالب احد الخلفاء الراشدين - [00:03:05](#)

اتفق على قتالهم ائمة الدين من الصحابة والتابعين ومن بعد ومن بعدهم ولم يكفرهم علي ابن ابي طالب وسعد ابن ابي وقاص وغيرهم وما من الصحابة بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم. ولم يقاتلهم علي حتى سفكوا الدم الحرام واغاروا على اموال المسلمين -

[00:03:25](#)

مين؟ فقاتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم لا لانهم كفار. ولهذا لم يسب حريمهم ولم يغنم اموالهم. هذه قواعد مهمة جدا دائما وفي مثل هذا الوقت بالذات الذي يكثر فيه الغلو وسلوك بعض مسالك - [00:03:45](#)

او وقوع بعض شبابنا الذين غرر بهم وسلوكوا مسالك الغلو ووقوعهم في مثل هذه الامور سواء في بعضها او في

اكثرها او فيما يشبهها. ولذلك الشيخ هنا اشار الى قواعد - [00:04:05](#)

ارجو ان تنتبهوا لها. القاعدة الاولى الاشارة الى المروق الخوارج الماركون. هذه مسألة مهمة. لنعرف معنى ما معنى المروق؟ جمهور السلف على ان المروق هنا يقصد به الخروج من لوازم الدين لا الخروج الى الردة. الخروج من لوازم الدين الخروج من مقتضى الدين - [00:04:25](#)

ولذلك عدوا اصحاب بدعة كبيرة عدوا اصحاب ظلم وفساد ولم وعدوا من المفسدين ولم يعدوا من الكفار. سيأتي هذا فيما بعد. ثانيا مسألة القتال. من قواعد التعامل مع اصحاب الغلو الذين يستبيحون - [00:04:50](#)

الدماء والاموال يستبيحون الفساد في الارض ولو كان باسم الدين انه يجب قتالهم. ما يجوز يجب لكن على من يجب هذه مسألة تضبط ببعض الشروع على ولي الامر على اهل الحل والعقد على من يملك راية - [00:05:10](#) عند او المدافع عن نفسه وماله وعرضه على من يملك راية شرعية توافر فيها الشروط هذا تأديب المجموعة كمجموعة والفئة كفئة او من يعني يصل اليه الخطر من افراد المسلمين فعليه فله ان يدافع عن نفسه. اما القتال فهو واجب - [00:05:25](#) ولذلك الصحابة رضي الله عنهم يعني كانوا يسابقون الى قتال الخوارج لما بدأوا فسادهم معروف سيأتي فيما بعد ان من القواعد انهم يعني عامة السلف وليس كلهم يرون الخوارج او غيرهم من المفسدين والبلغاة اذا بدأ اذا شرعوا في استحلال الدماء هنا - [00:05:44](#)

ما لم يشرعوا فيعاملوا بالجدال بالتي هي احسن يعامل بالعلاج العلمي الشرعي بالحوار الى اخره اذا سفكوا الدماء واستحلوا الاموال او استحلوا المحرمات من هنا يجب قتالهم هذا في احاديث قطعية كثيرة - [00:06:05](#) وليس خاصا بخوارج الاولين كما يزعم البعض. بل جاء في حديث البخاري وغيره. آآ قول النبي صلى الله عليه وسلم سيخرج في اخر غير الخوارج الاولى غير خبر الخوارج الاولى. ولذلك قال علماء الحديث ان اخبار الخوارج تتعلق بصنفين صنف من الخوارج الاولين الذين ظهروا في عدن - [00:06:28](#)

الصحابة واصناف ستظهر عبر التاريخ. سيخرج في اخر الزمان اناس حدثائنا اسنان سفهاء الاحلام الى اخر الحديث فقد امر بقتالهم في الحديث واتفق على الدين هذا اولا ثانيا ثانيا قتاله الامر بقتالهم. ثالثا اتفاق - [00:06:48](#) الصحابة والتابعين وسلف الامة على القتال. الامر الاول تشريع القتال. والثاني اتفاق على القتال. هذا القاعدة الثانية الثالثة. الرابعة ومع ذلك لم يكفرهم علي ابن ابي طالب امير المؤمنين لا يعني انه فقط هو الذي لا يكفرهم. جمهور الصحابة لا يكفرونهم. وان كان ورد عن بعض الصحابة اشارة الى تكفيرهم - [00:07:10](#)

لكن هل يقصد تكفير المخرج من الملة؟ او يقصد التكفير يعني الذنوب لان التكفير بالذنوب او الذنب الكفري ليس كل ذنب كفري يعتبر مخرج من الملة. من اجل ان نتوقف للاذان نكمل - [00:07:36](#) بس دقيقة او دقيقتين ولم يكفره علي ابن ابي طالب وسعد ابن ابي وقاص وغيرهما من الصحابة رابع او خامسا بل جعلوهم مسلمين بمعنى انهم عاملوهم معاملة المسلمين اعترفوا لهم بانهم - [00:07:54](#)

من الاسلام من اهل الاسلام لكنهم ابتدعوا وبغوا وافسدوا وغلو ومرق المروق الذي لا يعني الخروج من الملة. ثم قاعد بعدها لم يقاتلهم حتى سفكوا الدماء فلما سفكوا الدماء قاتلهم - [00:08:11](#) وهذه قاعدة مهمة في التعامل مع اصحاب الغلو الذين يعني يستبيحون الدم بالفتاوى ونحوها هؤلاء لا يعتبرون سفكوا لكن اذا وقع منهم ذلك يعني آآ سوغوا القتل سوغوا القتل حتى وان لم يفعلوا - [00:08:30](#)

لان الخوارج ليس كلهم شرعوا في السيف بل معهم من يفتيهم ممن لم يشرع ولم يقاتل خاصة الخوارج بعد الصحابة. خوارج بعض الصحابة كان لهم يعني مرجعية لا يقاتلون ينتزعون فتاوى من بعض العلماء من بعض من يميل اليهم من بعض من يؤيدهم. فلذلك يعني العبرة بوقوع - [00:08:53](#)

القتال فاذا وقع فيشمل من قتل ومن لم يقتل ممن يذهب هذا المذهب اذا حمل اذا كان ضمن الراية وينتمي او ينضم ينظم في لوائها.

فقاتله قم لدفع ظلهم نعم القتال لدفع الظلم والبغي لا لانهم كفار هذي قاعدة اخرى ثم القاعدة الاخيرة - [00:09:21](#)

لهذا عملوا معاملة المسلمين. لم يسب حريمهم ولم يغنوا اموالهم اكثر الناس اليوم بين يعني لا يعرفون التوازن. اذا قلت لهم ان بعض الغلاة والمتشددين وقعوا فيما وقع فيه الخوارج فحكمهم - [00:09:48](#)

حكم الخوارج؟ ظن انك تقول بانهم كفار والعكس كذلك اذا قلت للبعض انهم لا نحكم بكفرهم ظن انك تبرر اعمالهم. مع الاسف هذا كثير هذا التصور وهذا التصور كثير حتى بين بعض طلاب العلم - [00:10:04](#)

من طلاب العلم ومن عامة الناس من يظن انك اذا قلت ان من قاتل من هؤلاء البغاة في قاتل كفا لشره ظن انك تكفره والعشق كذلك موجود وهو الاكثر من يعني افتي من العلماء وطلاب العلم ان مثل هذه الاعمال يعني اذا عملها من عملها تحت اي ذريعة - [00:10:23](#)

يجب كف شره ولو بالقتال ظن العكس ظنك انك تكفر. او انك ايضا آآ تستبيح الدماء او نحو ذلك. او انك بذلك حكمت عليهم من كل وجه. التوازن اليوم مطلوب وهذا ما اشرت اليه في ضرورة التعقيد والمنهجية - [00:10:46](#)

والله اعلم واذا كان هؤلاء الذين ثبت ضلالهم بالنص والاجماع لم يكفروا مع امر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم قتالهم فكيف بالطوائف المختلفين الذين اشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من هو اعلم منهم - [00:11:09](#)

الا يحل لاحد من هذه الطوائف ان تكفر الاخرى. ولا تستحل دماها ومالها. وان كانت فيها بدعة محققة. فكيف اذا كانت المكفرة لها مبتدعة ايضا. وقد تكون بدعة هؤلاء اغلظ وقد تكون بدعة هؤلاء اغلظ. والغالب انهم جميعا جهال - [00:11:31](#)

بحقائق ما يختلفون فيه. احسنت الحقيقة ان غالب مواطن النزاع والفرقة بين المنتسبين للسنة اليوم في الخلافات بينهم غالبها من هذا النوع الان اهل السنة مع ما يعني يواجوهونه من مخاطر هي في الحقيقة مخاطر على الدين نفسه على الاسلام لا - [00:11:51](#)

عن اهل السنة كافر او كجماعة فقط. الاسلام كله مستهدف من خلالهم. مع ما يعني يتعرض له اهو الاسلام والمسلمون واهل السنة بخاصة من مخاطر عظمى. لم تعد احتمالات بل هي واقع الان مروع - [00:12:15](#)

مع ذلك تجد من اهل السنة عدد كبير منتسبين للسنة من دعاة وشباب طلاب علم يعيشون هذا الواقع واقف التنزع والاثام بالتبديع والتفسيق والمهاجرة والمناصرة والتحذير كثير مما يعالج به المنتسبين للسنة. اخطاء اخوانهم وتبديعهم به. من الامور - [00:12:35](#)

التي هي اشد خطأ مما خطأوا به الاخرين. الوسائل والعبارات والمناهج والطرق التي بها يخطئون المخالف لهم. هم واقعون هنا باشد منها هذا هو الغالب هذا امر الامر الاخر انه وصل الامر الى حد - [00:13:05](#)

يعني تصنيف بعض اهل السنة لبعض تصنيفات تخرجهم من اهل السنة والجماعة. فمثلا مما يدور في الساحة الان ما يتعلق ببعض مسائل بعض امور الايمان والاعمال وغيرها نجد طائفة الان - [00:13:24](#)

يطلقون وهم عدد كبير من ابناء السنة الجماعة. في جميع بلاد الدنيا يطلقون على المخالف لهم بانه مرجئة. وهؤلاء الذين يتهمون بالارجاء يطلقون على المخالف لهم بانها مكفرة وهم كلهم من اهل السنة والجماعة. وقعوا في زلات واطفاء لا تقتضي ان هؤلاء مكفرة ولا ان هؤلاء مرجئة. حتى ان وان وقعوا في بعض - [00:13:44](#)

توازن التكفير وان وقعوا في بعض لوازم الارجاع هذا مثال نعيشو ثم يستتبع هذا ما ما يتعلق يعني الاحكام الاخرى التي التهاجر والتحذير الى اخره. فلذلك لعلي افرد ان شاء الله في هذا الموضوع درسا عند المنهجية. نبين واقع نعيشه - [00:14:09](#)

واكثر مواطن الخلاف التي عليها المنتسبين للسنة الان. والتي شنت وشرذمت وفتتت جهود اهل الحق وانشغل بعضهم ببعض اكثرها مما قال الشيخ فيه الغالب انهم جميعا جهال بحقائق ما يختلفون فيه - [00:14:33](#)

يختلفون في امور ما ما حققوا منزع الخلاف فيها. يعني خذوا مثلا الارجاء والتكفير العذر بالجهل اقامة الحجة الى اخره. هذه المسائل الان فتت يعني الرجوع للعلماء المرجعية معنى المرجعية الحزبية ما يسمى يعني كل - [00:14:55](#)

هذه امور الى الان ما ضبطت في ضوابط شرعية دقيقة يتحاكم اليها الجميع. كل واحد عنده تصور غير تصور الاخر. وكل واحد يحكم من خلال تصوره جاهل تصور الاخر. هذه يعني اه يعني اصل الازمة الواقعة بين المنتسبين للسنة. ويتفرع عنها اشياء كثيرة -

والان ننتقل للسئلة اننا لا نقبل كل ما لدى شيخ الاسلام ابن القيم رحمه الله في بعض كتبه. لوجود التصوف كما في المدارج. اصلا ما احد قال اننا نقبل من كل - [00:15:41](#)

في احد غير الرسول صلى الله عليه وسلم. فكلام ابن القيم يوزن بميزان الكتاب والسنة ونهج السلف الصالح. فقد يوجد عند ابن القيم كما عند غيره بعض الزلات بعض الاخطاء او بعض الامور المرجوحة اه بعض الاجتهادات الخاطئة فهذه اذا حكم العلماء اهل الاختصاص بانها خطأ - [00:15:54](#)

نقول هذه زلة عالم وقع فيها ابن القيم رحمه الله ولا نتابعه عليها. ولا نتعصب له لكن ايضا لا نجعل هذه ذريعة للطعن في ذمته. كم يفعل بعض اهل الاهواء يقول هل من لم يقاتل من الخوارج هل يعامل بمثل حامل السلاح وسافك الدماء؟ هذه مسائل ترجع الى - [00:16:14](#)

وضوح الرايات. اذا كان اصحاب القتال الذين يستبيحون دماء المسلمين اصحاب راية بيضاء. منحازة لافرادها منحازة بافرادها. فهؤلاء حكمهم واحد يقال قتلونا جميعا. اذا كان لا يعني الامور ما في انحياز واضح ولا تعد هناك راية بيضاء. انما تجد - [00:16:34](#)

ليقاتل والذي يؤيد والذي يعني يغرر به والذي قد يتعاطف وهو لا يدري. هذا لا يفرق بينهم. يفرق بينهم فالذي باشر استحلال الدماء ويعني سواء بعمله او مباشرة معنوية وحسية ظاهرة فهذا - [00:16:58](#)

حكمه حكم من يفعل. اما المؤيد اما المغتر اما المتعاطف تعاطف. احيانا عن هوى عن نوع من اللوثة الفكرية او لوثة يعني هذا ينبغي انه لا يكون حكمه حكما يباشر القتال او يباشر - [00:17:18](#)

الفعل سافك الدماء. فيما يتعلق يعني حركات الغلو اليوم. في الحقيقة لا نجد رايات منحازة بين كالخوارج الاولين. الخوارج الاولون ينحازون في جيوش ينحازون في اقاليم تجد لهم كيان واضح ومرجعية وافراد - [00:17:38](#)

عندهم جرأة وصراحة ويعرفون ويعرفون بانفسهم. اما الان فالامور فيها تقليب فيها نوع من المداهنات فيها نوع من استعمال النفاق والوجوه والوجهين كثير من الذين يعني يسلكون مسالك الغلو الشديدة قد لا يعيشون مع المجتمع يفاصلون المجتمع تجدهم في مغارات في - [00:17:58](#)

آآ يعني الاماكن بعيدة عن الظهور ولو ظهوروا ظهوروا متنكرين هذا لم يكن مسلك الخوارج هذا اردأ من مسلك الخوارج الخوارج بكثير ضياع الاخلاقيات باسم الدين هذا خطير على دين المرء وان كان باسم الغيرة وباسم الغيرة ليست - [00:18:21](#)

هي هي الميزان للشرع. فالظابط الشرع والتزام الشرع هو المطلوب. اذا اقول لا نستطيع ان نعامل هؤلاء الناس معاملة واحدة الا من تبين انحيازهم وافر بذلك وافر الفعل ودعمه فهذا يعني يرجع فيه الى اهل الفقه والعلم - [00:18:43](#)

نسأل الله الجميع التوفيق والسداد وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:19:03](#)